

أهمية التشريع في العهد النبوي:

التشريع في العهد النبوي: الأهمية والخصائص بين المرحلة المكية والمدنية

يُعدّ العهد النبوي حجر الزاوية في البناء التشريعي للإسلام، فهو الطور الذي شهد نزول الوحي وتأسيس الشريعة، ووضع اللبنة الأولى للنظام القانوني الإسلامي كما تجلّى في القرآن الكريم والسنة النبوية. امتد هذا العهد لثلاثة وعشرين عامًا، منها ثلاثة عشر عامًا في مكة المكرمة وعشرة أعوام في المدينة المنورة.

في هذا المقال، نسلط الضوء على الأهمية المحورية للتشريع في هذا العهد، مع التمييز بين خصائص التشريع في المرحلة المكية والمدنية، مستحضرين السياقات الاجتماعية والسياسية والتربوية التي رافقت نزول الوحي.

أولاً: أهمية التشريع في العهد النبوي

تجلّى أهمية التشريع النبوي في كونه الأصل المؤسس للفقه الإسلامي عبر العصور. فخلال هذا العهد، تنزلت النصوص الإلهية التي شكلت قواعد كلية للتشريع الإسلامي، بالإضافة إلى تشريعات تفصيلية في قضايا محددة. كما صدرت السنة النبوية الشريفة بوصفها بياناً وتفصيلاً وتطبيقاً عملياً لنصوص القرآن الكريم.

شهد هذا العهد تأسيس المنظومة التشريعية في بُعديها العقدي والعملي. فقد وُضعت الأحكام التي تنظّم علاقة الإنسان بربه (العبادات)، وعلاقته بنفسه وأسرته (الأحوال الشخصية)، وعلاقته بمجتمعه (المعاملات)، وبالأخرين (العلاقات الدولية).

وقد امتاز التشريع في هذا العهد بكونه تدريجياً ومراعياً للسياق الواقعي. فقد نزل الوحي بحسب الوقائع والأحداث المتجددة، وواكب التحولات النفسية والاجتماعية للعرب، الذين كانوا في حاجة ماسة إلى إعادة بناء تصورهم للوجود، والحياة، والتشريع. هذه الخاصية الفريدة ميّزت الوحي الإسلامي عن سائر التشريعات الوضعية (الزحيلي، 2004، ص. 83)، ويسّرت على المكلفين استيعاب الأحكام وتطبيقها.

ثانياً: المرحلة المكية: تأسيس العقيدة وتزكية الأنفس

امتدت المرحلة المكية من بعثة النبي ﷺ إلى الهجرة النبوية، وقد مثّلت مرحلة التأسيس الفكري والروحي والتزكوي. انصب التركيز فيها على ترسيخ العقيدة الصحيحة في النفوس، مثل الإيمان بالله وحده، واليوم الآخر، والبعث، والرسول، مع المواجهة الحاسمة لمظاهر الشرك والانحراف

العقدي التي كانت سائدة في الجاهلية. وقد بلغت هذه الرسالة ذروتها في قول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أُعْبُدَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ ﴾ (الرعد: 36).

كما شهدت هذه المرحلة بناء الأخلاق الفردية والاجتماعية الأساسية، من خلال الدعوة إلى الصدق، والعفاف، والعدل، والبر، والإحسان، والرحمة، والوفاء بالعهد، وغيرها من الفضائل. كان الخطاب القرآني المكي يُعنى بتزكية النفس وتحرير الإنسان من عبودية الأصنام والشهوات المادية، وهو ما يشير إليه الطاهر ابن عاشور بقوله: "كان المقصود من المرحلة المكية تهذيب النفوس وتطهيرها من شوائب الجاهلية" (ابن عاشور، 1984، ج 1، ص. 116).

أما الأحكام العملية، فقد نزلت في هذه المرحلة بصورة إجمالية وغير تفصيلية، ومن الأمثلة على ذلك:

- فرض الصلاة في حادثة الإسراء والمعراج، وكانت في البداية ركعتين، ثم زيدت تدريجًا لتناسب قدرة المكلفين.
- الأمر بالزكاة والإنفاق في سبيل الله، دون تحديد مقادير أو تفاصيل دقيقة، مع التركيز على البعد الروحي والتكافل.
- تحريم بعض العادات الجاهلية الفظيعة مثل وأد البنات، وأكل مال اليتيم ظلماً، وقتل النفس بغير حق.
- الدعوة إلى مفاهيم عامة للعدالة الاجتماعية دون وضع نظام تشريعي مفصّل بعد.

هذا التدرج كان ضروريًا لأن المجتمع المكي لم يكن قد بلغ بعد من النضج الاجتماعي والسياسي ما يؤهله لاستيعاب نظام تشريعي شامل ومفصل، فاقصر الخطاب على الإصلاح العقائدي والأخلاقي تمهيدًا للانتقال إلى مرحلة بناء الدولة والمجتمع في المدينة.

ثالثًا: المرحلة المدنية: تشريع الدولة وتنظيم المجتمع

عد الهجرة النبوية إلى المدينة المنورة، انتقل الخطاب التشريعي إلى طور جديد، وهو طور بناء الأمة وتنظيم العلاقات على أسس العدل والشورى. فقد تأسس في المدينة مجتمع إسلامي جديد متعدد الأطياف (مسلمون، يهود، وثنيون) يحتاج إلى نظام متكامل ينظّم شؤونه في مختلف المجالات. لذلك، تميّزت المرحلة المدنية بـ:

- تفصيل الأحكام العملية: نزلت التشريعات التفصيلية لأركان الإسلام والمعاملات، كأحكام الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، بالإضافة إلى الأحكام المتعلقة بالحدود (العقوبات الشرعية)، والمعاملات المالية (البيع، الربا، الرهن).
- تنظيم الأسرة والمجتمع: وضع الإسلام تشريعات مفصلة للزواج، والطلاق، والميراث، والنفقة، وحقوق الأيتام والنساء، مما أسس لبنية اجتماعية متماسكة.
- ضبط العلاقات الدولية: تضمنت هذه المرحلة أحكام السلم والحرب، والعلاقات مع غير المسلمين (أهل الذمة والمعاهدين)، وكيفية إبرام العقود والعهود والالتزام بها.
- تشريع الحدود والعقوبات: بما يكفل حفظ الأمن وصيانة الحقوق الضرورية (الدين، النفس، العقل، النسل، المال)، وفقاً لقواعد العدل والرحمة.

وقد تمّ كل ذلك بطريقة تدريجية وحكيمة تراعي تطور وعي المجتمع، وتغير الواقع، وظهور النوازل المستجدة، وهو ما يدل على تميز التشريع الإسلامي في الجمع بين الثبات في الأصول والمرونة في الفروع. يقول ابن القيم: "الشريعة مبناها على الحكم والمصالح للعباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها" (ابن القيم، 2003، ص. 14).

رابعاً: العلاقة بين المرحلة المكية والمدنية

رغم التمايز الظاهري في موضوعات التشريع بين المرحلة المكية (العقيدة والأخلاق وأحكام عملية كلية) والمرحلة المدنية (الأحكام العملية التفصيلية وتنظيم الدولة)، إلا أن بينهما تكاملاً واستمرارية. فالتشريع المدني إكمال وتفصيل للتشريع المكي.

إن الأحكام العملية التفصيلية التي نزلت في المدينة تركز بشكل أساسي على العقائد والمبادئ الأخلاقية التي رُسخت بقوة في المرحلة المكية. فالإيمان يسبق العمل الصالح، والعقيدة الصحيحة تُؤسس لسلوك الفرد المنضبط في المجتمع. ولذلك، فإن البناء التشريعي في الإسلام متكامل ومتدرج، يبدأ بتصحيح التصورات والإيمان، ثم ينتقل إلى تنظيم السلوك والمعاملات وفق تلك الأصول والمبادئ.

خاتمة:

إن التشريع في العهد النبوي يمثل النموذج الأكمل للتشريع الإلهي، وقد تميز بالتدرج، والمراعاة الواقعية، والتكامل بين العقيدة والسلوك، مما جعله أساساً للفقهاء الإسلامي في مراحلهم اللاحقة. وقد قدم الطوران المكي والمدني صورتين متكاملتين: الأولى تؤسس للعقيدة والأخلاق وكمالات

التشريع، والثانية تبني المجتمع والدولة على ضوءها. وهذا ما يفسر قوة الفقه الإسلامي وصلابته عبر العصور، لتأسيسه على هذا البناء النبوي الراشد.

المراجع:

ابن القيم، محمد بن أبي بكر. (2003). إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. بيروت: دار الجيل.

ابن عاشور، محمد الطاهر. (1984). التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية للنشر.

الزحيلي، وهبة. (2004). أصول الفقه الإسلامي. دمشق: دار الفكر.